[406] هذا ولكن في الفهرست: ابراهيم بن أبي بكر بن سمال له كتاب، اخبرنا به ابن عبدون، عن ابن الزبير، عن علي بن الحسن بن فضال، عن اخويه، عن ابيهما الحسن بن علي بن فضال، عن ابراهيم بن أبي بكر (1)، وهكذا في الاسانيد التي فيها ابن فضال. ففي الكافي في باب أن صاحب المال احق بماله ما دام حيا: احمد بن محمد، عن علي بن الحسن، عن ابراهيم بن أبي بكر بن ابي سمال الاسدي، عمن اخبره، عن أبي عبد ا (عليه السلام).. إلى آخره (2). وفي التهذيب في باب حكم العلاج للصائم: روى علي بن الحسن بن فضال، عن ابراهيم بن أبي بكر، عن الحسن بن راشد (3). وفي باب الرجوع في الوصية: احمد بن محمد، عن علي بن الحسن، عن ابراهيم بن أبي بكر بن أبي السمال الازدي، عمن اخبره، عن أبي عبد ا (4)، وساق ما في الكافي، ولم اقف على هذا التعبير في غير طريق ابن فضال فيوشك ان يكون الاشتباه وقع في كتابه منه أو من ناسخه وتبعه الشيخ غفلة كغفلته الاخرى. اما في الفهرست أو في هذه الاسانيد فان مقتضى ما في الفهرست ان يكون علي يروي، عن اخويه، عن ابيهما، عن ابراهيم، والموجود في الاسانيد روايته عنه بلا واسطة حتى في الكافي، فلابد وان يكون الاشتباه في الفهرست، وزيادة الابن بين ابراهيم وابي بكر من كتاب علي (5)، فظهر أن الحق ما في المنهج والتلخيص، وأن الاخرين تبعوا الشيخ من غير تأمل، وأن الخبر موثق

_____ (1) فهرست الشيخ: 9 / 24. (2) الكافي 7: 7 / 3. (3) تهذيب الاحكام 4: 267 / 805. (4) تهذيب الاحكام 9: 187 / 752. (5) ظهر مما تقدم ان محمدا والد ابراهيم يكنى بأبي سمال وبابي بكر ايضا، وما ورد - قبل قليل - (*)

_____